



كلمة السيد الوزير بخصوص تقديم
مشروع قانون رقم 87.14 يقضي بتغيير القانون
رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية
وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية
- مجلس النواب، 27 يناير 2016 -

السيد الرئيس المحترم،
السيدات والسادة النواب المحترمين،

كما سبقت الإشارة إلى ذلك أمام لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة بمجلس النواب، تم إعداد مشروع القانون رقم 87.14 بتغيير القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية وفق منهجية تشاورية مع مصالح الأمانة العامة للحكومة وهيئة المهندسين المعماريين الوطنية.

كما تمت المصادقة على هذا المشروع في المجلس الحكومي، بتاريخ 23 أكتوبر 2014، وتمت دراسته والمصادقة عليه من طرف السيدات والسادة النواب المحترمين أعضاء لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة بمجلس النواب يوم الثلاثاء 26 يناير 2016.



اما بخصوص أهداف مشروع هذا القانون، فيجدر التذكير بما يلي :

- فطبقا لمقتضيات الفقرة الأولى من المادة 39 من القانون رقم 016.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية، يقوم بمهمة المستشار القانوني لدى المجلس الوطني للهيئة المذكورة، عضو من الغرفة الدستورية التي حل محلها المجلس الدستوري.

- غير أنه بموجب مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 4 من القانون التنظيمي رقم 29.93 المتعلق بالمجلس الدستوري، فإن العضوية في المجلس الدستوري منافية لمهمة المستشار القانوني في الهيئة المذكورة، مما يصبح معه تطبيق مقتضيات المادة 39 من القانون رقم 016.89 المذكور غير ممكن.

- لذا، تم إعداد مشروع هذا القانون لتجاوز هذه الوضعية وتمكين هيئة المهندسين المعماريين من التوفر على مستشارها القانوني، الشيء الذي يقتضي تعديل مقتضيات المادة 39 من القانون 016.89 وكذا مقتضيات المواد 47 و55 و101 من نفس القانون، وذلك للتنصيب على أن المستشار القانوني شخصية تعين بموجب مرسوم، وذلك على غرار ما هو معمول لدى هيئة أطباء الأسنان الوطنية المحدثة بموجب القانون رقم 07.05.

